

والعظيم في صلاة الصلاة والسلام ان يقال بالفاظ مختلفة حتى يلزمها من العزيمة
 مائة كالكثرة في صاحبها الفلاح والابان تتركه لفظ التسمية
 فغيره يظهر من لانه هذه العبادات **محمد بن عبد الله** قال في صلاة الله العزيم
 كان الاسم الشريف هنا تفسير النبي في الاية تحسب الايات بالارضية لان العالم
 الشريف والسنان لاسما والتفسير فيها يعجز به **حاشا التمام**
 نعت الاسم الشريف فيتبعه ان يتقطر فعا او يصب او يقطر هنا حسن الملاحة
 عليه الصبر في الرزق والفصل الذي هو اعني في النصب ويجعلها نية تاخايم
 وكسها وقد اتها معا في قوله تعالى وخالفوا بينين فالعزة اسمها الحية
 خير كالحرف والظاهر الذي هو الة الحقة الذي يكون عنده الكمازوا لانها
 وبالكس يعنى ان يحترق الى حد اخره فلم يستعمل في بل ولا معه **مسألة**
 الى رتبته وجليله **الامام الثقات** الى حد وثقوا **رسول رب العالمين**
 قال الشيخ ابو ابي الله في تعريف القاضي رحمه الله في صفة الرسول
 في هذا الاسم الكريم الامانة في الذي هو ربه لما كان شعارا بهم رسول الله
 صلى الله عليه وسلم من حيث كان الرسول لفظا مطلقا لا يقتضيه من حيث
 المرسل البرا بما هو مقيد بالاضافة الى المرسل المتعريف استقرا الربوبية
 لكل العالمين فيرشدت الربوبية استتبع الرسالة والربوبية مستقلة على الجمع
 فالربوبية تامة لها بالانجاء التي هي اسباب تركيب كل واحد من انواع
 الربوبية حتى وهذا يقتضيه صلى الله عليه وسلم الى الملاحة وقاختلف
 في ذلك ففضل الله عن النبي في النبوة طرر رسول الله صلى الله عليه وسلم
 والرهان العسفي في تفسيرهما الاجام على ذلك وعسارة العسفي في
 تفسير قوله تعالى تبارك الذي منزل القرآن على عبده ليكون العالمين
 تذراة لهم فالرا هذه الاية تدل على احكامها ولها ان قوله للعالمين تذراة
 يتنا والجميع المكلفين من الجن والانس والملاكة كتا اجما على الله
 الصلاة والسلام طرر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الان والجن
 جميعا وهو عسارة الامام القدر لكن وقع في تفسير الرازي كتابها
 بدل اجما قال العلامة الكمال بن ابي اسيف على قوله اجما المصريح
 في اجام الامة لان هذه العسارة تستعمل لاجام للضمين المناظرين بل المصريح
 به فقد قال الامام السبكي في قوله ليكون العالمين تذراة قال المصريح
 كلام في تفسيرها للجن والانس **بعضهم** والملاحة انتهى **ويجوز**
 فالاعتماد على تفسير الرازي والسبكي في حكاية اجام القدر واجما بانه المراد
 حتى على طريقة النقل لانها لا تتركه بقول الاجام من لاد الامة وحقها
 الامة كان المندوبين عبد البر من فرقة في الاعلان كما لا يصح للملاحة
 المستورة ومن يلى بهم في سعة دائرة الاطلاع والحفظ واليقان لها من الشرح
 صله عملا النقل باعني من اسبط الكلام فيها فالرايق بهذه المسئلة التوفيق
 على المعرض فيها على وجه يتضمن دعوى القطع في شي من الجا شين انتهى **وقال**

اولا

اولا لعل ما قال الخليلي بناء على قول **بفضل** الملاحة على الانبياء عليهم
 الصلاة والسلام فانه موافق لقوله ذلك وهو وان كان من اهل السنة
 فقد وافق المعتزلة في فضل الملاحة انهي بمعنى معناه والقرآن **بعضه** صلى
 الله عليه وسلم لهم وجملة التفسير السبكي محتجا بما في القرآن المتقدمه ان لا يتزاع ان
 المراد بالعبادتها هو محمد صلى الله عليه وسلم وانما هو ما سوي الله
 تعالى من انما والجميع المكلفين من الجن والانس والملاكة **وقال** في حاشي
 صلاصم عندهم محققين وقال صاحبها لمواها فيقول بعضهم لاجماع في ذلك
 قال السبكي ومعنى رساله الى الملاحة وهم معصومون انهم كلفوا بتقصه ولا يما
 به وانشاء ذكره النبي انما عليه ان كان في الاثني والجن محل وعاق زاد اليه والى
 المراتات والجمادات والحجر والنحو وكلام السابق مقصودها الصانع **قال**
 السبكي ومعنى قوله من رساله انما ترك فيها الذكوات لقومين به وتخصه وان
 شرا لا يوجب محبة الحقيقة لا لبسان الحال فقط حاصل من زجره وقال باسائه
 الى الجمادات جماعة وان شانه بعض المحققين ليقض خبر مسلم بذلك في قوله
 صلى الله عليه وسلم في رساله الى الخلق كافة انتهي وهو جاز على ان كل موجود
 معصية من انما هي طرفة المسحبة باستلامه ويجوزده لها وهي امتثالها لقوله
 تعالى كلوا مما رزقناكم من هذه الايام ولا تسبقوا الله وانما اعلم **الساهدا** **الشهر الذي** **الجمعي** **الجمعي**
 جاء الى النبي صلى الله عليه وآله نداءه بقوله الا انك لا تدري ان الله عز وجل
 يعلم ما في القلوب وما في الصدور وقد روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 انما كان هو الذي يجرى في الكعبة بالثنتين المستوفى لتمامه هو المثل فيه
 هو هذا الشهر العسا الذي في الجا لادرس **بانه** **الجمعي** **الجمعي** **الجمعي**
الجمعي **الجمعي** **الجمعي** **الجمعي** **الجمعي** **الجمعي** **الجمعي** **الجمعي** **الجمعي** **الجمعي**
 لادرس في النبيين ومن ذرعه من الوالوتيت في بعض التفسيرين وسقطت
 لانه يتصلها منها النسخة السهلة وهي باية عندهم في التعريف وان زود
 في الشقا والمواهب لان ثابت وتعل سقوط الواو هو **الجمعي** **الجمعي** **الجمعي**
 على نحو الواو في قول التسليم مقطوف على جملة الصلاة وعلى سقوط الواو في قول
 جملة التسليم استنباطه وهي على التتميم لما قبلها كقول مات زيد وجمعه الله
 لصلاة الثانية عشرتها في الشفا عز جده الله بن سعد بن جده الله عنه
 واخرها من اجابوا منهم في الشفا عز جده الله بن سعد بن جده الله عنه
 معلوم عن جعل جمع مشتق العين فيها اجلا وهو فعل الشيء على صفة
 ما مره او كلف او وضع او غير ذلك سواء كان ذلك الفعل من اجارة على ذلك
 الصفة او نقله اليها فينبغي في فعله المتعوز اجدها من صرح المالك والآخر
 او صفا على المقصود بعرضه الفعل **الجمعي** **الجمعي** **الجمعي** **الجمعي** **الجمعي**
 بالرفع فقط **الجمعي** **الجمعي** **الجمعي** **الجمعي** **الجمعي** **الجمعي** **الجمعي** **الجمعي**
 بالرفع لكن بالتمتع لغيرها **علي** **من** **قول** **الجمعي** **الجمعي** **الجمعي** **الجمعي** **الجمعي**
 النتمع بمعنى اذبح واحلل عليه فيه